المحاضرة الثامنة في مقياس قانون المسؤولية الإدارية

السداسي الثاني (السنة الجامعية 2023-2024)

معنى وخصائص المسؤولية الإدارية بدون خطأ

تتقرر مسؤولية الإدارة وفقا لهذه النظرية بمجرد توافر ركني الضرر والعلاقة السببية، دون الحاجة إلى إثبات الخطأ في جانب الإدارة.

وبناء على ذلك يمكن تعريف المسؤولية الإدارية بدون خطأ على أنها (نظرية استثنائية تتقرر بموجبها مسؤولية الإدارة عن أعمالها الإدارية الضارة حتى ولو كانت مشروعة، عن مجرد توافر ركني الضرر والعلاقة السببية، وذلك إما على أساس المخاطر أو على أساس الإخلال بمبدأ المساواة أمام الأعباء العامة).

ومن خلال هذا التعريف يمكن أن نستنتج خصائص المسؤولية الإدارية بدون خطأ:

1- نظرية قضائية

يعود الفضل في نشأة وتطور نظرية المسؤولية الإدارية بدون خطأ إلى القضاء الإداري الفرنسي ممثلا في مجلس الدولة الفرنسي ومحكمة التنازع الفرنسية، من خلال العديد من الإجتهادات القضائية التي رسمت معالم هذه النظرية، من خلال تحديد قواعد وأحكام التعويض وفقا لهذه النظرية.

2- نظرية استثنائية تكميلية

والمقصود بذلك أن المسؤولية الإدارية تقوم كقاعدة عامة على أساس الخطأ، إلا أن القضاء الإداري قد سمح استثناء بإمكانية إقرار مسؤولية الإدارية بدون خطأ، في بعض الحالات والمجالات التي يكون فيها الخطأ معدوما، فيحكم بناء على ذلك بمسؤولية الإدارة إما على أساس المخاطر أو على أساس الإخلال بمبدأ المساواة أمام الأعباء العامة، وفق شروط خاصة. ولعل هذه الخاصية هي دفعت المشرع إلى تحديد حالات تطبيق هذه النظرية ضمن نصوص تشريعية، على غرار ما ذهب إليه كل من المشرع الفرنسي والمشرع الجزائري.

3- نظرية حيادية موضوعية

ومعنى ذلك أن المسؤولية الإدارية بدون خطأ مسؤولية تقوم على مجرد تحقق الضرر، فلا يشترط للحكم بمسؤولية الإدارة إدانة هذه الأخيرة بارتكابها خطأ، طالما أن الخطأ فيها معدوم، كما أنها مسؤولية غير مطلقة، تتحقق بشروط خاصة، ولا تهدف إلى إلغاء قرار إداري موضوع دعوى التعويض.

4- نظرية تقوم على توافر ركني الضرر وعلاقة السببية

بخلاف المسؤولية الإدارية الخطئية التي تتحقق بتوافر ثلاثة أركان، فإن المسؤولية الإدارية غير الخطئية تتحقق بتوافر ركنيين فقط، وهما الضرر وعلاقة السببية، وإن كان هنالك من الفقه من أشار إلى وجود ركن النشاط الإداري كركن مفترض.

5- نظرية لا تعفي الإدارة من المسؤولية

ومعنى ذلك أن مسؤولية الإدارة بدون خطأ تبقى قائمة حالة الحادث المفاجئ وخطأ الغير، غير أنها قد تعفى من مسؤوليتها في حالة القوة القاهرة، وكذا خطأ المضرور نفسه، إما بصفة كلية أو جزئية.

6- نظرية من النظام العام

ومعنى ذلك أنه يجوز للقاضي الإداري وكذا المضرر أن يثير مسؤولية الإدارة بدون خطأ في أي مرحلة من مراحل الدعوى، في حالة ما إذا تبين توافر في القضية شروط إقرار هذه المسؤولية.